

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

29 ذو الحجة 1436 – 13 أكتوبر 2015





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
4	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
15	الانتخابات البلدية



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

• حقوق الإنسان“ تتابع انتخابات مكة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151013/Con20151013802003.htm>

عبدالله الدهاس، سلمان السلمي (مكة المكرمة)

يقوم فرع الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بمنطقة مكة المكرمة بالتحضير لمراقبة الانتخابات البلدية في دورتها الثالثة. وأوضح سليمان بن عواض الزايدي المشرف على فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة أنه سيتم تشكيل فرق رقابية ميدانية للتأكد من نظامية الدوائر الانتخابية والمراكز التي حددتها اللجنة العليا للانتخابات في مكة المكرمة ومدى التزام هذه الدوائر باللائحة التنظيمية المعتمدة في إجراءات قيد الناخبين والمرشحين ومتابعة الإجراءات ومدى سهولتها للأدلاء بالأصوات يوم الاقتراع المحدد بالأول من شهر ربيع الأول من العام 1437هـ، مشيراً إلى أنه سيتم رصد كافة الملاحظات والمرئيات التي ستشاهدها الفرق الرقابية خلال جولاتها.

من جهة أخرى، تنتهي اليوم مرحلة استخراج تصاريح الحملات الانتخابية للمرشحين والمرشحات بمكة المكرمة حيث بلغ عدد الذين حصلوا على تصاريح حملات انتخابية 70 منهم 55 مرشحا و15 مرشحة، فيما لم يتقدم قرابة 80 مرشحا ومرشحة لاستخراج تصاريح لحملاتهم الانتخابية.

وكانت مطالب أكثر من 50% من المرشحين في تصاريحهم باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في حملاتهم الانتخابية، فيما تنوع البقية الآخرون ما بين استخدام الصحف واللوحات الدعائية والميادين العامة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الشورى“ يرفض توصيات حكومية لتعديل • نزع العقارات“ ويطالب بتعجيل التعويضات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م
<http://www.alhayat.com/Articles/11561541>

الرياض - فداء البديوي

أخيراً بدأ أن أصحاب العقارات المنزوعة وجدوا صوتاً قوياً للتعبير عن شكواهم ومطالبهم، بعدما تبارى أعضاء مجلس الشورى أمس (الإثنين) في تبني تلك المطالبات، ومحاولة سد الثغرات في الإجراءات الحكومية المتبعة في نزع العقارات للمصلحة العامة. ورفضت لجنة الحج والإسكان المنبثقة عن المجلس عدداً من التوصيات التي اقترحتها الحكومة لتعديل بعض مواد نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد الموقت على العقار. (المزيد)

وتوصل الأعضاء في جلسة أمس إلى ما يشبه الإجماع على المطالبة بإنصاف المواطن الذي يتم نزع عقاره، والدفع له قبل النزع، وعدم تأخير صرف مستحقاته. وأكدوا ضرورة إشراك لجان مستقلة من القطاع الخاص في تميم العقارات المنزوعة. واقترحت العضو دلال الحربي تشكيل لجنة حيادية لتقييم العقار المراد نزع ملكيته من الغرفة التجارية في المنطقة، ولا يكون أعضاؤها ممثلين للجهات الحكومية أو مستثمرين عقاريين. ووافقت زميلها خليفة الدوسري في الإشارة إلى تأخر دفع تعويضات العقارات المنزوعة، إذ وصف انتزاع الأراضي قبل دفع التعويضات «إجحافاً»، لافتاً إلى النظر إلى أهمية الموقع قبل مساحته، منتقداً استبعاد خبراء عقار لتقييم العقارات، في الوقت الذي يوفد موظفون حكوميون لا خبرة لديهم في تقييم العقارات.

ورأى العضو حمزة الشريف أنه «لا يجوز تقديم نزع العقار على مصلحة المواطن بتأخير الدفع بعد النزع»، مشيراً إلى أن بعض العقارات تنزع من أصحابها قبل أن يتمكنوا من الاعتراض. وأكد أهمية أن تحدد في النظام المدة التي ينزع فيها العقار، بعد أن يتسلم أصحاب العقار حقوقهم المادية مراعاة للعدالة.

واعتبر العضو أحمد الزيلعي أن قيمة المثل في السوق للعقار المنزوع «غير عادلة»، وأن تعويض من ينزع منه العقار بسعر ما يماثله في السوق غير عادل، لأن من يبيع عقاره بمحض إرادته غير من ينزع منه، إذ إن في الانتزاع قطع لمنافع كان يجنيها صاحب العقار. وانتقد العضو الدكتور خالد العقيل عدم التطرق إلى اختلاف حجم التعويضات وسقف تقويم الأرض، مقترحاً إحالة أي عضو في لجنة تقييم للعقارات يبالغ في سعر العقار إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.

• العمل“: الحديث حول رسوم • الرخصة“ إشاعة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م
<http://www.alhayat.com/Articles/11561377>

الرياض - «الحياة»

نفت وزارة العمل ما أثير حول إعفاء المنشآت الموجودة في السوق السعودي بصورة «مطلقة» من رسوم رخصة العمل. وأوضحت الوزارة «أن قرار فرض الرسوم صادر من مجلس الوزراء بتاريخ 1432/12/25هـ، ونص على أن تكون

وزارة العمل الجهة المنفذة له، وتقوم بتحصيل المقابل المالي (2400 ريال) عند إصدار أو تجديد رخص العمل للعمالة الوافدة.»

وذكرت الوزارة في ردها التوضيحي «أن الإعفاء شمل سابقاً المنشآت الصغيرة، كما صدر من مجلس الوزراء، ووافق في تاريخ 1435/12/25هـ، على إعفاء المنشآت الصغيرة (9 عمال فأقل) من دفع المقابل المالي عن أربعة عمال وافدين، إذا تفرغ مالكها للعمل فيها، بشرط ألا يكون مسجلاً في أي منشأة أخرى، إضافة إلى المنشأة الصغيرة التي يعمل فيها من غير السعوديين المتزوجين من سعوديات، وسعوديين، وأبنائهم، والعاملين من الجنسيات المعفاة من الإبعاد أو غيرهم، وفق المعايير المعتمدة من وزارة الداخلية.»

وأكدت وزارة العمل على «أهمية تحري الدقة في نقل المعلومات قبل نشرها، وذلك بأخذها من مصادرها الرئيسية، حتى لا يتسبب ذلك في انتشار الشائعات»، منوهة إلى أن موقعها الإلكتروني www.mol.gov.sa يحوي المعلومات الدقيقة كافة حيال ذلك، لمن أراد أن يستزيد ويتوسع في معرفة الأنظمة واللوائح الخاصة بسوق العمل السعودي، ويطلع على أخبار الوزارة الرسمية الصادرة من مركزها الإعلامي.



جهات حكومية وأهلية تهدد بمقاضاة مصوري المقاطع في

مرافقها

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.alhayat.com/Articles/11561374>

الدمام - رحمة ذياب

هددت جهات حكومية وأهلية باللجوء إلى القضاء للدفاع عن نفسها، في حال تصوير مقاطع داخل مرافقها، وتبين لاحقاً عدم صحة ما تم تصويره، من خلال الرجوع إلى كاميرات المنشأة ذاتها. وكشفت إدارات مستشفيات حكومية وأهلية لـ«الحياة» عن نيتها التوجه إلى القضاء في حال نشر مقطع «يثبت لاحقاً أنه غير صحيح من خلال التحقيقات التي تجرى في القضية.»

وأكدت أنها «لن تقاضي المراجع المتضرر إنما المصور»، وأن هذا ما حدث سابقاً مع المجمعات التجارية «التي أكدت توجهها إلى القضاء، في حال تم توثيق المشكلات التي تحدث داخل المجمعات، ثم نشرها بطريقة تنافي الأخلاق العامة، لا سيما قضايا التحرش.»

وقال الدكتور طلال هاني (نائب مدير طبي لمستشفى حكومي في الخبر): «إن ظاهرة توثيق ونشر المقاطع من داخل المستشفيات، أصبحت تتطلب علاجاً جذرياً»، مؤكداً أن العلاج هو «التدخل القضائي، فلو تمكن مواطن من رصد مظهر سلبي، فيإمكانه الرجوع إلى الجهة المختصة عن إصدار عقوبة ضد المستشفى، ولكن لا يحق له نشرها عبر وسائل التواصل الاجتماعي»، لافتاً إلى عدد من القضايا التي حصلت، تبين خلال التحقيقات أنها غير صحيحة، لا أقصد أنها كذب أو تلفيق، إنما مع التحقيقات يتضح أن هناك ملاحظات غير مفهومة للعامة، فما يشاهد هو الصدقية بالدرجة الأولى، وهذا أدى إلى الدخول في تحقيقات عدة مع الوزارة وهيئة الرقابة والتحقيق، ويتبين عند التحقيق أن هناك خطأ ما أو خللاً.»

واستشهد هاني بما حدث في مستشفى الملك فهد الجامعي في الخبر، «موقف مؤثر تفاعل معه أكثر من مليون مشاهد للمقطع، لكن تبين بعد التحقيقات أن الطفل وصل إلى المستشفى متوفى أصلاً، وهناك إثباتات توثق ذلك»، مضيفاً أنه «منذ يومين نشر مقطع تصويري لمرمضة في مركز صحي في الدمام، أثناء القيام بمهامها إذ ظهر خلاله أنها تتلفظ بكلمات سيئة على المرضى، وعندما فتح ملف تحقيق تبين أن إحدى المريضات رفضت إتباع التعليمات والوقوف بحسب تسلسل الأرقام، والجزء الأخير لم يوثق ولم يصور، إلا أن كاميرات المبنى كشفت ذلك.»

فيما طالبت تربيوات بحاسبة المتسببين في نشر مقاطع من داخل الجامعات والمدارس، وغردن عبر «تويتر» مؤكدات ضرورة «تطبيق عقوبات قضائية، ليست لأنهم كشفوا ما يعتقدون أنه «فضائح»، وإنما لأنه لا يحق لهم النشر، ومن حقهم اللجوء إلى الجهات المعنية، مثل «الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة)، أو الوزارة التي يتبع المكان لها.»

وقالت الدكتورة علياء محمد (من قسم الإرشاد في جامعة الدمام) إنه «لا يحق لأي كان نشر المقاطع والإساءة للمرافق العامة، سواء أكانت حكومية أم أهلية، ما يتسبب في ظلم كثير»، مشيرة إلى أن عدداً من المسؤولين والمسؤولات «يقادون إلى التحقيق بسبب مقطع، ربما يتبين لاحقاً وجود مسببات له.»

في حين أكد المحامي محمد السبيعي أنه من حق المتضرر مقاضاة من ينشر مقاطع تصوير، سواء أكانت صحيحة أم خطأ، موضعاً أن التشهير «يمنع في القضاء بحسب مواد النظام السعودي، ولا يحق التشهير إلا لأسباب معينة وتقوم به جهات معنية مثل الوزارات، كما تقوم به وزارة التجارة والصناعة كنظام عقوبة. وأما من يقوم بتصوير ونشر مقاطع، فإنه يحاكم بحسب إثبات الضرر.»



• الشؤون الاجتماعية تسلم ذوي الاحتياجات الخاصة 150 ألف

ريال

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م
<http://www.alhayat.com/Articles/11559584>

الرياض - «الحياة»

سلمت وحدة الإعانات في وزارة الشؤون الاجتماعية أمس شيكات مالية ذوي الاحتياجات وأسرهم في منطقتي الرياض والقصيم، بدلاً من السيارات المجهزة، التي تقرر صرفها لهم سابقاً. وبلغت قيمة الإعانة لكل معوق 150 ألف ريال. وجاء الإبدال بتوجيه من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، الذي أمر بتحويل الإعانة العينية إلى نقدية. ومنح برنامج منح السيارات للأشخاص ذوي الإعاقة، منذ أن أطلقت الوزارة عام 1433، أكثر من 6300 سيارة للمستفيدين من البرنامج الذين استوفوا شروط المنح. إلا أن المشروع شهد تعثراً في وقت لاحق، لعدم قدرة الوزارة على توفير المركبات. ما دفع إلى تحويل البرنامج إلى صرف مقابل مالي لقيمة السيارة المجهزة بكل ما يحتاج إليه المعوق حركياً.

ونصت موافقة الملك سلمان بن عبدالعزيز على أن تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية التنسيق مع وزارة المالية لمراجعة اشتراطات المنح وضوابطها، وأن تنسق وزارة الشؤون الاجتماعية مع الجهات ذات العلاقة لوضع خطة وفق برنامج زمني محدد، لتهيئة وتوفير وسائل مواصلات موثوقة، خصوصاً لذوي الإعاقة، مع إمكان إتاحة الفرصة للقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني للإسهام في ذلك.

وقام المدير العام لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة الرياض إبراهيم المنيع بتسليم الشيكات إلى المستفيدين في منطقة الرياض، في مقر وحدة الإعانات، ومن خلال مراكز التأهيل الشامل التابعة لمنطقة الرياض البالغ عددها 10 مراكز للذكور والإناث. وثمن المنيع موافقة خادم الحرمين الشريفين على تحويل دعم البرنامج الذي يُعنى بتأمين سيارات الأشخاص ذوي الإعاقة من عيني إلى نقدي، «ليستفد منه الجميع بطريقة تُجنبهم الكثير من الصعوبات، وتسهم في تسهيل الإجراءات وتسرع عملية الصرف، وتلبي حاجاتهم في شراء ما يرغبونه من المركبات والكراسي والرافعات.»

وفي القصيم، بدأ فرع وزارة الشؤون الاجتماعية أمس (الاثنين)، صرف بدل تأمين سيارات ذوي الاحتياجات الخاصة لـ 200 مستفيد من مركز التأهيل الشامل في بريدة، و 143 من مركز التأهيل في محافظة البكيرية، بمبلغ إجمالي 51 مليون و 450 ألف ريال.

7.5% نسبة ارتفاع الشباب السعودي.. و11.6% السيدات

منشآت القطاع الخاص تسجل نمواً في أعداد القوى البشرية

الوطنية بـ9% إلى 1.6 مليون سعودي

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436 هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1090604>

سجلت منشآت القطاع الخاص في السوق السعودية، نمواً في نسبة توظيف الفرص الوظيفية، حيث بلغت نسبة النمو حتى نهاية الربع الثالث من العام الجاري 1436هـ نحو 9 في المئة إلى 1.681.651 سعودياً وسعودية يعملون في منشآت القطاع الخاص، مقارنة بالعام الماضي 1435هـ، إذ وصلت أعدادهم فيه 1.549.975 شاب وشابة.

وثنم وزير العمل الدكتور مفرج بن سعد الحقباني، الجهود التي يبذلها القطاع الخاص وأصحاب الأعمال، في سبيل توظيف القوى الوطنية في المنشآت، والتي أسهمت في ارتفاع نسبة التوظيف في منشآت القطاع الخاص، مشيراً إلى أن معدلات نسبة توظيف الوظائف حققت بنهاية الربع الثالث من العام الجاري 1436هـ، ارتفاعاً بنسبة 7.5 في المئة عند الرجال إلى 1.220.765 شاباً سعودياً وذلك بدخول نحو 84 ألف شاب سعودي إلى سوق العمل، و11.6 في المئة عند السيدات، إذ بلغ مجموعهم 460.886 سيدة سعودية يعملن في منشآت القطاع الخاص، وذلك بدخول نحو 48 ألف سيدة في سوق العمل السعودي.

وبالمقارنة بالعام الماضي 1435هـ، فقد وصل عدد السعوديين الرجال العاملين في منشآت القطاع الخاص 1.136.902 شاب سعودي، في حين بلغ مجموع السعوديات العاملات في منشآت القطاع الخاص بنهاية العام الماضي 413.073 سيدة سعودية.

وقال وزير العمل، إن الوزارة قد قامت لدى تنفيذ استراتيجية التوظيف السعودية بإطلاق العديد من المبادرات الهادفة لزيادة توظيف المواطنين من جهة، وتحسين بيئة العمل بالقطاع الخاص وتطويرها من جهة ثانية، بحيث تكون جاذبة للباحثين والباحثات عن عمل، مشيراً إلى أن استراتيجية التوظيف السعودية تسعى لتحقيق ثلاثة أهداف عامة وهامة وهي: التوظيف الكامل لقوة العمل، وزيادة مستديمة في مساهمة الموارد البشرية الوطنية، والارتقاء بإنتاجية العامل الوطني.

وأشار وزير العمل إلى أن الوزارة تركز على حشد جهودها وطاقاتها لتوظيف السعوديين وإعطاء هذا الجانب الأهمية القصوى من حيث إحلال المواطنين المؤهلين والمدربين في منشآت القطاع الخاص، وذلك انطلاقاً من سياسة الدولة وتوجيهات القيادة الرشيدة بقيادة خادم الحرمين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين، وسمو ولي ولي عهد -حفظهم الله-، التي تؤكد على أهمية توظيف السعوديين باعتباره هدفاً استراتيجياً وطنياً.

ولفت الدكتور الحقباني إلى أن الوزارة نجحت في تحقيق جزء من أهدافها في سبيل توظيف الفرص الوظيفية من خلال تنفيذ السياسات والآليات التي نص عليها في الاستراتيجية، بالإضافة إلى مبادرات عدة أطلقتها الوزارة حديثاً لمواكبة التقدم التكنولوجي الذي أتاحتها الحكومة الإلكترونية وما صاحبها من إدخال خدمات آلية متطورة تختصر الوقت والجهد. وأوضح أن الوزارة أطلقت وستطلق لاحقاً حزمة من المبادرات لضمان استقرار الكوادر الوطنية في منشآت القطاع الخاص، منها نسختان من برنامج تحفيز منشآت القطاع الخاص لتوظيف المواطنين "نطاقات"، كما اشترطت على المنشآت تسجيل العاملين في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كشرط لاحتسابهم في التوظيف، بهدف توفير ضمان اجتماعي للكوادر الوطنية بالقطاع الخاص، وحمايتهم من المخاطر المهنية، ويعتبر هذا الإجراء حيويًا أيضاً في معالجة بعض الظواهر السالبة في سوق العمل كالتوظيف الوهمي.

وبين وزير العمل أن الوزارة أطلقت برنامج حماية الأجور الذي يهدف إلى معالجة المشاكل الناجمة عن تأخر صرف الأجور للعاملين في القطاع الخاص والشكاوى المرتبطة بذلك، والمساهمة في معالجة ظاهرتي التستر والتوظيف الوهمي، بالإضافة إلى ضبط تحويلات العمالة الوافدة إلى الخارج وغيرها من المشاكل المتعلقة بالأجور، وعملت الوزارة أيضاً على

تكثيف التقنيش لتلافي مخالفات نظام العمل والحد من العمالة غير النظامية، حيث يعتبر تقنيش العمل عنصراً مكملاً وداعماً للجانب التشريعي والتنظيمي للتوظيف في القطاع الخاص. وأعرب وزير العمل عن سعادته بالعمل التشاركي بين وزارة العمل والمؤسسات الشقيقة؛ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وصندوق تنمية الموارد البشرية هدف، مع جميع منشآت القطاع الخاص في السوق السعودية، وأثمرت تلك الجهود في زيادة معدلات نسبة توظيف الوظائف في منشآت القطاع الخاص. من جانبه، ثمن الدكتور عبدالرحمن الزامل رئيس مجلس إدارة مجلس الغرف السعودية، الجهود التي تبذلها وزارة العمل في سبيل توظيف الفرص الوظيفية للمواطنين في منشآت القطاع الخاص، وأثمر ذلك في زيادة معدلات نسبة توظيف الفرص الوظيفية للسعوديين والسعوديات في منشآت القطاع الخاص خلال العام الماضي 2014، مشيراً إلى أن العمل التشاركي الموجودة في الوقت الحالي بين منشآت القطاع الخاص ووزارة العمل دليل على أن هناك نية قوية لإحداث النمو والتطوير لضخ مزيد من القوى الوطنية المؤهلة في سوق العمل السعودي. ولفت الدكتور الزامل إلى أن سوق العمل السعودي يحتاج إلى ضخ المزيد من الكوادر الوطنية، وتهيئة الجوانب الممكنة للسعوديين من الجنسين للعمل في منشآت القطاع الخاص، ووزارة العمل وتوجهاتها الحالية نحو إطلاق مجموعة من المشروعات والبرامج بالإضافة إلى تحسين وتطوير بيئة العمل في منشآت القطاع الخاص ستسهم في زيادة معدلات التوظيف في مختلف المنشآت في المدن السعودية.



مطالبات بلجنة خاصة لارتفاع البطالة إلى 11.7%

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436 هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151013/Con20151013801776.htm>

سعاد الشمrani (الرياض)

منح مجلس الشورى، لجنة الاقتصاد والطاقة، المزيد من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات بشأن التقرير السنوي لوزارة الاقتصاد والتخطيط للعام المالي 1436/1435 هـ، بعد الانتقادات التي طالت التقرير، وبلغت إلى حد اتهام الوزارة بإغفال الجانب الاقتصادي، والضعف في تنفيذ الجانب التخطيطي، وإغفالها القيام بدراسة لمستوى معيشة الفرد والإنتاج بالدولة منذ توكيل المهام الاقتصادية إليها منذ 12 عاماً.

وحددت اللجنة المختصة في توصياتها التي تلاها رئيس اللجنة صالح الحصيني، عدة مطالبات أبرزها استكمال إجراءات نقل النشاطات الاقتصادية ذات الصلة بالجانب الاقتصادي من وزارة المالية بكامل مكوناتها ذات الارتباط بالاقتصاد، والإسراع في إقرار وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتحوّل نحو مجتمع المعرفة، وإقرار تأسيس المركز السعودي لأبحاث التنمية، ووضع برنامج تنفيذي متكامل، لتنويع مصادر الدخل وتقليل الاعتماد على البترول كمصدر دخل رئيسي، وإعداد التأهيل المبرمج للموظفين لديها بالابتعاث الخارجي، والتنسيق مع وزارتي المالية والخدمة المدنية لتعديل مسميات الوظائف وفقاً لما تراه الوزارة مناسباً لمهامها.

وانتقد عضو الشورى عبدالرحمن الراشد تكرار المطالب والتوصيات بالتنويع في مصادر الدخل وعدم الاعتماد على البترول، وقال من المفترض وضع خطة معين أو اقتراح معين لتقليل الاعتماد في الدخل على البترول. وكشف الدكتور منصور الكريديس، أن ما خططت له الوزارة بشأن معالجة البطالة لم يتحقق، حيث زادت المعدلات في الخطة الـ 11 إلى 11.7% بعدما كانت 5.5% في الخطة العاشرة انخفاضاً من 6.9% في الخطة التاسعة، مطالبات بتشكيل لجنة خاصة لمعالجة البطالة من خلال المجلس الاقتصادي الأعلى.

فيما حذر الدكتور حاتم المرزوقي من بعض التقارير الدولية التي تسعى للإرجاف وتضليل العامة بشأن معلومات مغلوبة عن الاقتصاد السعودي. وانتقد كل من الدكتور فايز الشهري، الدكتور محمد آل ناجي، غياب الاقتصاد في أداء الوزارة،

داعين إيها إلى وضع آليات تكفل اتساق المشاريع والخطط التشغيلية للوزارات مع أهداف وسياسات خطة التنمية العاشرة التي ستبدأ بعد أيام.



مختصات: بطاقة العائلة تحمي المرأة من تعنت الآباء

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436 هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151013/Con20151013801777.htm>

نكروى السلمي (جدة)

في وقت يناقش مجلس الشورى اليوم التعديلات المقترحة على نظام الأحوال المدنية، أكد عدد من المختصات أن التعديلات تعزز حقوق المرأة.

وقالت المستشارة القانونية هالة حكيم، إن أبرز التعديلات تتعلق بإصدار بطاقة عائلة للمرأة، لأن بطاقة العائلة تعطل الكثير من حقوق الأبناء عند الأب في استخدام ولايته، وأهميتها تكمن في استخدام حق ولاية النفس للام حين يتعسف بعض الآباء أحيانا في الإضرار بالأبناء أو الأم مما يفوت الحقوق الأساسية للأبناء من استصدار شهادة ميلاد أو تطعيمات أو علاج أو دخول مدارس.

وأضافت الدكتورة أريج داغستاني (مستشارة نفسية): كرت العائلة ضرورة قصوى للمرأة بشكل عام، لإشعارها بالأمان واحترام الذات، ففي حال وجودها مع زوجها فهذه البطاقة تثبت كونها زوجته وأم أطفاله، أما في حال كونها مطلقة أو أرملة فوجودها يمكن أن يسهل العديد من أمور الأطفال، مشيرة إلى وجود صورة المرأة على بطاقة العائلة لضمان عدم استغلالها بطريقة غير نظامية.

وأشارت الأكاديمية الدكتورة فاطمة الملحم رئيسة حملة الشريعة ورديّة، أن البطاقة مفيدة جدا للمرأة خصوصا اللواتي يعانين من المشاكل العائلية التي يمكن أن تكون عقبات أمام الأطفال في جميع أمورهم القانونية، فامتلاك الأم لبطاقة عائلة مثل الأب يمكن أن يسهل العديد من الأمور ويختصر وقت العائلة.



3 أسباب تعيق مكافحة التسول

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436 هـ - 13 أكتوبر 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=238423&CategoryID=5

الطائف: خالد الشهري

فيما ينشط المتسولون في الطائف نهاية كل شهر بشكل ملحوظ بالتزامن مع صرف رواتب الموظفين وخاصة عند أبواب المساجد غير مباليين بمضايقة المصلين؛ كشف مصدر بوزارة الشؤون الاجتماعية أن مكافحة تصطدم بـ 3 معوقات، هي عدم وجود عقوبة رادعة للمتسول السعودي، في حين يتم إبعاد المتسول الأجنبي من البلاد نهائيا، وأخذ البصمة الشخصية له لضمان عدم عودته، إضافة إلى ما تعانیه اللجنة في الميدان من الجمهور الذين يستعطفون اللجنة أثناء القبض على المتسولين، وأخيرا عدم تثقيف المجتمع بأخطار التسول والمتسولين.

وكشف مصدر لـ "الوطن" أن هناك لجنة مفعلة وقائمة بدورها يوميا على أكمل وجه برئاسة شرطة محافظة الطائف، تتألف من قوة المهمات بالشرطة، ومكتب المتابعة الاجتماعية بالشؤون الاجتماعية، وأمانة الطائف وهيئة الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر، ومن ضمن أدوار مكتب المتابعة الاجتماعية بالطائف المشاركة في لجنة مكافحة التسول مع الجهات الأخرى ثم المحافظة، والتي تعمل جاهدة للقضاء على هذه الظاهرة بتكثيف الحملات على جميع أنحاء المحافظة.
حملات أمنية

الجهات الأمنية بشرطة منطقة مكة المكرمة تقوم بصفة مستمرة بحملات أمنية مشتركة مع الجهات الأمنية الأخرى، إضافة إلى مكتب مكافحة التسول لمتابعة المتسولين عند إشارات المرور والأسواق والمساجد وفي أماكن تواجدهم، وشعب التحريات والبحث الجنائي بشرط المحافظات تراقب بسرية مواقع تواجد المتسولين وتتبعهم حتى أماكن سكنهم ومن ثم ضبطهم وإحالتهم لجهة الاختصاص.

الناطق الإعلامي بشرطة مكة

العقيد عاطي القرشي

استعطاف المصلين

من المشاهدة اليومية للمتسولين وخصوصا النساء منهم عند أبواب المساجد في صلاة العصر وصلاة المغرب والعشاء وصلاة الجمعة، نجد أن هناك من يقوم بإيصالهم وتوزيعهم بشكل منظم على أبواب المساجد من جميع الجهات واصطحابهم لأطفال ورضع لاستعطاف المصلين، وهذا ربما يشير إلى أن هناك عصابات منظمة لها مصالح من وراء تلك العمليات المنظمة المشبوهة.

المواطن حسن الغامدي

افتراش الأرصفة

المتسولون يفتشون الأرصفة والأماكن العامة التي يكثر فيها المارة في الأسواق والشوارع العامة وتحت الشمس وخاصة في مناطق قريبة من الأحياء التي يسكنها الأثرياء وذلك لاستدرار الأموال منهم بحجة الحاجة والفقير، رغم أن الجمعيات الخيرية توجد بها إعانات تكفي لسكان المحافظة بالكامل، والتي يساهم في دعمها أهل الخير والجهات الحكومية الأخرى مثل الضمان الاجتماعي وجمعيات مراكز الأحياء وغيرها.

المواطن عبد الله الحارثي



وكيل "حماية المستهلك" يتحدث عن المهمات الجديدة

بقرار مجلس الوزراء.. "التجارة" تستقبل شكاوى المستهلكين

وتحليلها

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436 هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://sabq.org/UgJqde>

عبدالله البرقاوي-سبق-الرياض:

تحدث وكيل وزارة التجارة لحماية المستهلك فهد الجلال عن قرار مجلس الوزراء الذي صدر اليوم وتقرر من خلاله تعديل اسم وكالة وزارة التجارة والصناعة لشؤون المستهلك ليكون (وكالة الوزارة لحماية المستهلك) وإضافة عدد من المهمات للوكالة.

وأكد الجلال في تغريدة له أن القرار أعطى التجارة صلاحيات جديدة تهدف للارتقاء بمنظومة حماية المستهلك.

وبعد أن كانت وكالة الوزارة سابقا معنية بالشكاوى المختصة في قطاع وزارة التجارة والصناعة فقط، فإن القرار الجديد مكن وكالة الوزارة من دراسة شكاوى المستهلكين في جميع القطاعات، والعمل على تحليلها والتعاون مع الجهات الحكومية ذات العلاقة لوضع حلول لمعالجتها.

وتضمن القرار أيضاً إنشاء لجنة دائمة لحماية المستهلك في وزارة التجارة والصناعة باسم (اللجنة الدائمة لحماية المستهلك) برئاسة وزير التجارة والصناعة وعضوية ممثلين لعدد من الجهات الحكومية الخدمية المعنية بخدمات المستهلكين واولكل لها متابعة تنفيذ الحلول ورفع رضا المستهلك في جميع الخدمات.

واشتمل القرار على منح الوكالة مهمة التعاون مع المنظمات المحلية والدولية لتأهيل وتدريب القيادات الإدارية في مجال حماية المستهلك اضافة الى تحديد الإجراءات وطرق تقديم الشكاوى والحصول على الحقوق ، وتطوير الأنظمة إلكترونياً وتلقي شكاوى المستهلكين ودراستها وتحليلها ، والتعاون مع الجهات ذات العلاقة لوضع حلول لمعالجتها وغيرها من المهام.

والجدير بالذكر أن هذا القرار يتكامل مع قرار مجلس الوزراء بإنشاء جمعيات متخصصة لحماية مستهلك والتي ستقوم بدراسة شكاوى المستهلكين في جميع خدمات المقدمة للمستهلك ورفع للوزارة واللجنة الدائمة لحماية المستهلك بمقترحات التطوير والمشاكل التي تواجه المستهلك السعودي.

يشار إلى أن البلاغات تستقبلها وزارة التجارة عبر هاتفها المجاني إضافة لوسائل التواصل التي تستقبل من خلالها البلاغات في الوقت الحالي.



عضو شوري يدافع عن مصلحة التقاعد!

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151013/Con20151013801859.htm>

سعيد السريحي

اختلفت الحقائق بالأوهام في حديث عضو اللجنة المالية في مجلس الشورى الدكتور خليل كردي عن معاناة صندوق مصلحة التقاعد المالية ومحاولته إرجاع هذه الأزمة لأسباب أربعة وتأكيد في ختام حديثه الذي اتخذ طابع الدفاع عن مصلحة التقاعد على (أن العوائد التي يحققها صندوق التقاعد من استثماراته تعتبر معقولة جداً، خاصة إذا ما نظرنا إلى عوامل المخاطرة التي تلازم أي استثمار) وهو ما يسمح لنا أن نتساءل عن حجم هذه العوائد مقارنة بحجم المخاطرة بما نسبته ٤٣% من مدخرات الصندوق في سوق معروف بتقلباته وانهياراته، وعماً إذا كانت المشاريع التنموية أولى بالاستثمار فيها من المضاربة في سوق الأسهم.

وإذا كانت إشارات خليل كردي إلى التقاعد المبكر وارتفاع معدل الأعمار واعتماد سن الستين للتقاعد تحيل إلى ثلاثة أسباب موضوعية من الأسباب الأربعة التي أرجع إليها سبب أزمة صندوق التقاعد فإن السبب الرابع يمثل أنموذجاً لما يمكن أن يغري به الخيال من أسباب يمكن لها أن تقف خلف هذه الأزمة، يتمثل ذلك السبب فيما نص عليه تصريح الدكتور كردي (منح مزايا تتسم بكرم زائد للمستفيدين من الصندوق سواء للموظف المدني أو العسكري لا تقدم في أي صندوق آخر في دول العالم) ولأن المتقاعدين لا يعرفون من كرم الصندوق غير النسبة المئوية التي تحدد معاشاتهم مقارنة بسنوات خدمتهم فإن من المتوجب على الدكتور كردي أن يفصح لنا عن هذه المزايا وأن يفسر لنا كيف جاز له أن يعتبر حقوق المتقاعدين منحا وحصولهم على ما استقطعه الصندوق من رواتبهم ومن ميزانيات وزاراتهم كرماً؟ وما هو المعيار الذي اعتمده الدكتور كردي وهو أستاذ علم المحاسبة كي يتحدث عن كرم زائد ومزايا زائدة عن أي صندوق في العالم؟ ما نتمناه أن يوضح لنا السيد عضو الشورى ذلك كله لأن رؤوس المتقاعدين ليست مجرد صناديق فارغة تتقبل كل ما يقال لها بل عقول لا تزال تحتفظ بطاقتها على التفكير والمساءلة.

عدم مرونة الأسعار.. تفقر المستهلك

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1090625>

د. فهد محمد بن جمعة

كما تعودنا على دور حماية المستهلك الذي يأخذ طابعاً اعلامياً وتفاخراً دون أن ينعكس ذلك على مستوى أسعار السلع والخدمات وجودتها. فلم تقدم لنا حماية المستهلك الدراسات الميدانية والمؤشرات الأسبوعية المرتبطة بالأسعار العالمية وليس فقط أسعار السوق الأسبوعية التي لا تعني شيئاً من الناحية المرجعية. كما انه مازال الكثير من المحلات التجارية لا تضع اسعارها على معظم منتجاتها أو ان الاسعار لا تتطابق مع اسعار الكاشيرات مما يؤكد على تدني مستوى الرقابة وصرامة تطبيق الأنظمة على المخالفين.

فمنذ بداية العام الحالي ومتوسط مؤشر منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) لأسعار الغذاء يتراجع بمعدل 1-2%، وكذلك نفس المؤشر بالأسعار الحقيقية تراجع طفيفاً بما نسبته 0.01%- 0.04%. كما تراجع ذلك المؤشر بنسبة 19.4% في يوليو 2015 مقارنة مع يوليو 2014، وهو أدنى مستوى له منذ سبتمبر 2009، حيث شهد هذا الشهر انخفاضاً حاداً في أسعار منتجات الألبان والزيوت النباتية، معوضاً بذلك بعض الزيادات في أسعار السكر والحبوب بينما ظلت أسعار اللحوم مستقرة.

أما مؤشرات السلع والخدمات التي تصدرها مصلحة الإحصاءات العامة فلا تتوافق مع تلك الإحصائيات العالمية لا في تصنيفها ولا في منهجيتها على أساس حساب متوسط المؤشرات مما يجعل المقارنة مستحيلة. لكن مؤشر المواد الغذائية والحيوانات الحية السعودية ارتفع في شهر ابريل، مايو، يونيو بالنسب التالية: 0.6%، 0.7%، 0.3% على التوالي. كما ان مؤشر الزيوت والدهون الحيوانية لا يأخذ نفس الاتجاه الذي يأخذه متوسط مؤشر الزيوت العالمية نتيجة المنهجية المتبعة لدينا.

ان الذي يحمي المستهلك شدة المنافسة على مستوى الجملة والتجزئة بين عدد كبير من التجار على ان لا تتجاوز حصة كل تاجر 15% من اجمالي السوق في كل مدينة حتى تعمل آليات السوق عند افضل الاسعار والجودة. كما ان سهولة تدفق السلع والخدمات من الخارج يسهم الى حد كبير بخفض الأسعار وتحسين نوعيتها من خلال تزايد المنافسة التي تزيد من مرونة أسعار السلع والخدمات المحلية لتتجاوب مع المتغيرات التي تحدث محلياً او خارجياً، فلا يستطيع أي تاجر تثبيت اسعاره بل تجدها متباينة من مكان الى اخر. هذا تحت فرضية وجود البدائل المتعددة وسهولة تبديل السلعة او الخدمة بأخرى عند اسعار تنافسية.

لكن عدم مرونة الاسعار وتجاوبها في اسواقنا دليل قاطع على تفشي ظاهرة احتكار القلة (عدد قليل من التجار يسيطرون على اكثر من 80% من السوق المحلي)، مما نتج عنه ارتفاع اسعار السلع والخدمات مع تدني جودتها ليكون الضحية المستهلك النهائي ذي الدخل المتوسط والأقل. وهذا واضح من عدم تسعير البضائع وتقديم الاعلانات المشوهة وانتشار اقتصاد الظل وعدم تقديم الخدمات التي تجذب المستهلك وتجعله يكرر على تلك المحال برضا منه وليس عدم وجود البديل.

كما ان التدقيق في مدخلات السلع والخدمات المحلية والمستوردة من حيث الطاقة الاستيعابية للسوق، والايجارت، العمالة، وصرف العملة من العوامل التي تؤثر على مستويات الاسعار. فمن المفروض عندما يرتفع الدولار الذي يعني ارتفاع الريال مقابل العملات الاخرى ان تنخفض اسعار السلع والخدمات المستوردة بنسبة ملحوظة من البلدان التي لا ترتبط عملتها بالدولار. وهذا لا يحدث مع وارداتنا التي تتجاوز قيمتها 651,876 مليون ريال في 2014.

ان تعديل القصور في الاحصائيات العامة لتتطابق مع تصنيف منظمة (الفاو) في مجال الغذاء والزراعة سوف يسهل مقارنة الاسعار المحلية مع العالمية ويوفر معلومات تخدم الاسواق والمستهلكين وتحد من ارتفاع الاسعار غير المبررة. وعلينا ان لا نتجاهل عملية التستر وسيطرة العمالة الاجنبية على نسبة كبيرة من قطاع الحملة والتجزئة، مما يحد من

المنافسة التي ينعكس اثرها على المحال التجارية الكبيرة. والاهم من ذلك ان يحدد مجلس المنافسة نسبة الحصة السوقية لكل تاجر عند النقطة التي تحد من احتكار القلة وتحفز المنافسة.

الانتخابات البلدية

• الانتخابات: لا حاجة إلى استخدام الصور الشخصية في الدعاية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.alhayat.com/Articles/11559585>

الرياض، الباحة - «الحياة»
أكدت اللجنة العامة لانتخابات أعضاء المجالس البلدية، عدم وجود تمييز في التعامل مع جميع المرشحين والمرشحات في نظام المجالس الجديد، موضحة أن «لائحة الحملات الانتخابية تساوي بين المرشحين من الجنسين في الحقوق والواجبات كافة المتعلقة بالحملة الانتخابية.»
وأوضح مصدر في اللجنة أمس (الإثنين)، أن استخدام الصور الشخصية في الحملات الانتخابية «لا حاجة له من كلا الجنسين الرجال والنساء»، مشيراً إلى أن تخصيص أقسام مستقلة في مقر الحملات الانتخابية للرجال والنساء «يتم وفق الضوابط الشرعية، ويطبق بشكل متساو على الجميع ولا تفرقة في تطبيق الجزاءات أو الغرامات على المخالفات الانتخابية من لجان الفصل في الطعون والمخالفات.»
وأشار إلى أن إيصال البرامج الانتخابية إلى الناخبين والناخبات «منوط بالمرشحين أنفسهم، ودور وكلائهم هو مساعدتهم في الإجراءات والترتيبات فقط»، مؤكداً ضرورة «الاطلاع على نظام المجالس البلدية واللوائح الصادرة، الموجود في موقع الانتخابات البلدية الرسمي (www.intekhab.gov.sa)»
إلى ذلك، بدأت اللجنة المحلية للانتخابات البلدية في منطقة الباحة، استقبال طلبات تراخيص الحملات الانتخابية لمرشحي ومرشحات المجالس البلدية في نسختها الثالثة، الذين أعلنت أسماؤهم ضمن القوائم الأولية في مراكز التسجيل.
وأوضح أمين المنطقة رئيس اللجنة المهندس محمد المجلي في بيان أمس أن «على المرشحين والمرشحات الالتزام باللوائح والقوانين الخاصة بتنظيم الحملات الدعائية لحملاتهم الانتخابية»، مشيراً إلى أن آخر موعد لاستقبال طلبات الترخيص هو السبت المقبل، على أن يتم البدء في تسليمها إلى المرشحين والمرشحات الواردة أسماؤهم في القائمة النهائية يوم الأحد 17 صفر المقبل. وشدد على أنه «لن يتم التهاون في التعامل مع أية مخالفات يتم رصدها من المراقبين»، داعياً المرشحين كافة إلى «ضرورة أخذ التصاريح اللازمة لحملاتهم الانتخابية». وقال: «إن نظام المجالس البلدية الجديد نص على منح الناخب صوته لمرشح واحد فقط وفي دائرته الانتخابية ذاتها، فيما تنتظر لجنة الطعون في أية مخالفات أو تجاوزات تتعلق بالمرشحين أو المرشحات وبحملاتهم الدعائية، من خلال تخصيص عدد من المراقبين لمراقبة تلك الحملات.»



لجنة الانتخابات: نظام المجالس البلدية يتعامل بتساوٍ مع

المرشحين والمرشحات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1090490>

الرياض - واس
أكد مصدر مسؤول في اللجنة العامة لانتخابات أعضاء المجالس البلدية أن نظام المجالس البلدية الجديد يتعامل بدون أي تمييز مع جميع المرشحين والمرشحات، وأن لائحة الحملات الانتخابية تساوي بين المرشحين من الجنسين في جميع الحقوق والواجبات ذات الصلة بالحملة الانتخابية.

وأوضح المصدر أن استخدام الصور الشخصية في الحملات الانتخابية لا حاجة له لكلا الجنسين من الرجال والنساء، وأن تخصيص أقسام مستقلة في مقرات الحملات الانتخابية للرجال والنساء يتم وفق الضوابط الشرعية ويطبق بشكل متساو على الجميع ولا تفرقة في تطبيق الجزاءات أو الغرامات على المخالفات الانتخابية من قبل لجان الفصل في الطعون والمخالفات الانتخابية، كما أن إيصال البرامج الانتخابية للناخبين والناخبات منوط بالمرشحين والمرشحات بأنفسهم ودور وكلائهم هو مساعدتهم في الإجراءات والترتيبات.

واختتم المصدر تصريحه بالتأكيد على أهمية الاطلاع على نظام المجالس البلدية واللوائح الصادرة استناداً له على الرابط الموجود في موقع الانتخابات البلدية الرسمي www.intekhab.gov.sa كما يمكن الاتصال على الهاتف رقم (199040) للإجابة على أي استفسار متعلق بالعملية الانتخابية.



مرشحات المدينة يحجمن عن تنظيم حملات انتخابية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436 هـ - 13 أكتوبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151013/Con20151013801963.htm>

سامي المغامسي (المدينة المنورة) لم تتقدم أي مرشحة للانتخابات البلدية في منطقة المدينة المنورة حتى أمس بطلب تصريح لتنفيذ حملة اعلامية انتخابية، حسب ما أوضحه عضو اللجنة الاشرافية المهندس يحيى سيف، مبينا أن المرشحات لم يطلبن تنظيم حملات انتخابية بل طلبن عقد لقاءات مع الناخبات والناخبين لتوضيح أهداف ترشيحهن. وأشار إلى أنه سيتم اغلاق استقبال طلبات الحملات الاعلامية الانتخابية يوم السبت المقبل. وأفاد سيف بانسحاب عدد من المرشحات والمرشحات، قائلاً إننا ننتظر التقرير الاحصائي الأخير لتحديد اجمالي عدد المنسحبين. وقال إن فرص تعيين سيدات في المجلس البلدي واردة في حال عدم ترشح نساء في الانتخابات البلدية.

يذكر أن 93 سيدة ترشحن للانتخابات البلدية في منطقة المدينة المنورة، منهن 45 في طيبة والأخريات في المحافظات والمراكز التابعة للمنطقة، فيما وصل عدد الناخبين والناخبات إلى أكثر من 4000 ناخب وناخبة.



اللجنة الانتخابية: المخيمات للرجال والنساء

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 29 ذو الحجة 1436 هـ - 13 أكتوبر 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=238414&CategoryID=5

المدينة المنورة: سعد الحربي
فندت اللجنة المحلية للانتخابات البلدية اقتصار إقامة المخيمات الانتخابية على المرشحين الرجال، مؤكدة أن الخيار مفتوح للجنسين مع تطبيق الضوابط والاشتراطات الشرعية التي أقرتها اللجنة وعدم الإزعاج ومضايقة المجاورين للمخيم، في حين رفضت اللجنة تضامن المرشحين مع بعضهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو التأييد لمرشح آخر، أو الاشتراك في مادة إعلانية أو دعائية.
خيارات المرشح

أوضح منسق اللجان الانتخابية في المدينة المنورة المهندس يحيى سيف لـ"الوطن" أن المخيمات غير مقتصرة على الرجال، وهناك خيارات في ملف طلب ترخيص للمرشحين من الجنسين حول إقامة الحملة الانتخابية سواء في فندق أو قاعة أفراح أو مخيم، ويلتزم في ذلك بتطبيق الضوابط الشرعية بتوفير قسم للرجال وآخر للنساء من المرشح أو المرشحة، وتجنب مضايقات المجاورين للمخيم باستخدام مكبرات الصوت أو إزعاج السكان. واشترطت اللجنة على المرشح أن يكون الوكيل أو مدير الحملات "ناخباً" في نطاق دائرته، وذكرت أن على المرشح أو المرشحة أن يختار من الناخبين وكيلاً ووكيلة على ألا يزيد عدد الوكلاء من الجنسين على عدد مراكز الانتخاب "رجال - نساء" كل على حدة، في نطاق الدائرة التي ترشح لها، ليكون كل منهما وكيلاً عنه لدى لجنة الانتخاب المتخصصة باستكمال الإجراءات النظامية، وحضور إجراءات الفرز والاقتراع والإشراف على الحملة.

الالتزام باللوائح

ألزمت اللجنة المحلية للانتخابات المرشحين بالإقرار عند طلب ترخيص للحملة الانتخابية بالإطلاع على اللوائح والأنظمة، والتعهد بالالتزام بما تتضمنه من ضوابط وتعليمات، والالتزام بالضوابط الشرعية في الحملة الانتخابية، وتوفير مقر للنساء عند حضورهن أي من الفعاليات الدعائية، وفي حالة عدم ورود اسم المرشح في قائمة المرشحين النهائية تعدّ حملة الترخيص الانتخابية لاغية ولا يحق له المطالبة بالتعويض، مع تعهد المرشح بعلمه بموعد الانتخابات والفترة المحددة لها، كما يتعهد المرشح عند ورود شكوى أو ضرر من مقر الحملة الانتخابية أو أنشطتها أو وسائلها، بإزالتها وتحمل كل تكاليف الإزالة.




كاريكاتير



الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء
29 ذو الحجة 1436 هـ - 13
أكتوبر 2015م

<http://www.alwatan.com.s/a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6675>



الحياة
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
29 ذو الحجة 1436 هـ - 13
أكتوبر 2015م

<http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/11560081>